

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٢٠ لسنة ٢٠٢١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال

الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقرر

محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل

نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد الأستاذ المستشار رئيس محكمة بنى سويف الابتدائية

المؤرخ ٢٠٢١/٥/١٠ ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون بنية دور المحاكم والشهر

العقارى المؤرخ ٢٠٢١/٥/٢٠ ؛

وبناء على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم ؛

قرر:

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة أسرة الفشن إلى المقر الكائن بشوارع الجيش -

مركز الفشن (فى الجهة المقابلة لمحكمة الفشن الجزئية) ، بدلاً من المقر الحالى .

